

وزارة المواصلات

قرار وزاري رقم (723) لسنة 2019

بشأن إعفاء ذوي الإعاقة من دفع الرسوم الحكومية

وزير الدولة لشؤون الخدمات:

- بعد الاطلاع على الدستور الكويتي.

- وعلى المرسوم الأميري الصادر في 12 أغسطس 1986 في شأن احصاصات وزارة المواصلات وتعديلاته.

- وعلى القانون رقم (79) لسنة 1995 بشأن الرسوم والتکاليف الحكومية مقابل الارتفاع بالمرافق والخدمات العامة.

- وعلى القانون رقم (8) لسنة 2010 بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتعديلاته.

- وعلى المرسوم الأميري رقم (5) لسنة 2017 بشأن احصاصات وزير الدولة لشؤون الخدمات.

- وعلى القرار الإداري رقم (1296) المؤرخ 2018/12/17 بتشكيل فريق عمل من قيادات الوزارة بشأن ذوي الإعاقة.

- وبناء على عرض السيد وكيل الوزارة.

- وعلى ما تفضيه المصلحة العامة.

المحامي مسفر عايد قرار

مادة أولى mesferlaw.com



يعفى المعاق من دفع كافة الرسوم الحكومية مقابل انتفاعه بالخدمات العامة المقدمة من الوزارة في قطاعات (النقل، الاتصالات والخدمات المساعدة، خدمات المشتركين).

مادة ثانية

يقصر الإعفاء المقرر للمعاق في المادة السابقة على تلك الخدمات المقررة لشخصه وليس كصاحب رخصة تجارية.

مادةثالثة

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القرار، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير التجارة والصناعة

وزير الدولة لشؤون الخدمات

خالد ناصر الروضان

صدر في : ٨ ربى الآخر ١٤٤١ هـ

الموافق : 5 ديسمبر 2019 م